أ ـ تحديد ينشأ من نظريّة توزيع ما قبل الإنتاج كما في تحديد السيطرة بفترة الحياة دون ما بعدها. ب ـ تحديد ينشأ من نظرية توزيع ما بعد الإنتاج كمنع الربا. ج ـ تحديد ينشأ من تصوّر الإسلام الديني للملكية كوظيفة لخدمة المجتمع فلا يجوز ان تنفق الأموال لتضر المجتمع. هذا في حين تنظر الرأسمالية للملكية على أساس أنها مظهر للحرية. فمالك المعمل الكبير له ان يعمل ما يشاء في القضاء على المعامل الصغيرة ما دامت الحرية الشكلية ـ أي القانونية ـ موفّرة للجميع. ولكن الإسلام رفض ذلك كما جاء في رواية (لا ضرر ولا ضرار في الإسلام). فعن الصادق (عليه السلام): ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قضى بين أهل المدينة في مشارب النخل انه لا يمنع نفع الشيء. وقضى بين أهل البادية: انه لا يمنع فضل ماء ليمنع فضل كلأ وقال: «لا ضرر ولا ضرار».